

## وزارة التضامن الاجتماعى

الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

الإدارة العامة للاتحادات والمؤسسات

إدارة التسجيل

قرار قيد رقم ١٠٢٨ لسنة ٢٠٢١

بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٧

### رئيس الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

بعد الاطلاع على قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى متكرة إدارة التسجيل بالإدارة العامة للاتحادات والمؤسسات الأهلية

بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٧ بشأن قيد جمعية يثرب للتكافل الاجتماعى والتنمية ؛

وبناءً على ما عرضه السيد مدير عام الإدارة العامة للاتحادات والمؤسسات

بشأن ما هو موضح فيما بعد ؛

### قـــــرر :

#### ( المادة الأولى )

قيد جمعية يثرب للتكافل الاجتماعى والتنمية طبقاً لأحكام القانون رقم ١٤٩

لسنة ٢٠١٩ ولائحته التنفيذية تحت إشراف الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات

برقم (١٠٢٨) بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٧

#### ( المادة الثانية )

تلتزم الجمعية بنشر قيد ملخص النظام الأساسى لها بجريدة الوقائع المصرية ،

وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بها إن تيسر .

رئيس الإدارة المركزية

( إمضاء )

### ملخص القيد

ميادين عمل الجمعية :

- ١- التنمية الاقتصادية (الميدان الرئيسى) .
  - ٢- المساعدات الاجتماعية .
  - ٣- الخدمات الثقافية والعلمية والدينية .
  - ٤- حماية المستهلك .
  - ٥- التنظيم والإدارة .
- نطاق العمل الجغرافى للجمعية : على مستوى الجمهورية .
- تدار الجمعية بواسطة مجلس إدارة مكون من : (سبعة) أعضاء وفقاً لما هو وارد بلائحة النظام الأساسى .
- السنة المالية : تبدأ السنة المالية للجمعية من أول يوليو حتى نهاية يونيو من كل عام .
- حل الجمعية وأيلولة أموالها : إلى جمعية السيوان للتنمية الاجتماعية المقيدة برقم ٩٦٤ لسنة ٢٠٢٠ بالإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات .